الأمم المتحدة

A/59/175

الجمعية العامة

Distr.: General
29 July 2004
Arabic
Original: English

الدورة التاسعة والخمسون
البند ٩٨ من جدول الأعمال المؤقت*
منع الجريمة والعدالة الجنائية

المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

تقرير الأمين العام

ملخص

أُعد هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ١٣٩/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، وهو يتضمن مقترحات تهدف إلى تعزيز برامج وأنشطة المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين. ويركّز التقرير على الأنشطة الرئيسية للمعهد، وهي: (أ) التوجيه العام والإدارة؛ (ب) إعداد البحوث وصوغ السياسات؛ (ج) التدريب وتنمية الموارد البشرية؛ (د) المعلومات والوثائق؛ (هـ) تقديم الخدمات الاستشارية للحكومات؛ (و) التعاون الدولي والأنشطة المشتركة. كما يغطي التقرير المبادرات الهادفة إلى ضمان تمويل أكثر استدامة واستقرارا للمعهد وكذلك الأنشطة الهادفة إلى توعية الدول الأعضاء فيه بالحاجة إلى الانضمام إلى الصكوك الدولية الراهنة بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية.

* A/59/150.

060904 V.04-56650 (A)

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
أولا-	مقدمة	١-٧	٣
ثانيا-	الأنشطة البرنامجية	٨-٢٨	٥
ألف-	مجلس الإدارة	٨-٩	٥
باء-	التوجيه العام والإدارة	١٠-١٤	٥
جيم-	أنشطة منع الجريمة والعدالة الجنائية	١٥-١٨	٧
دال-	الأنشطة الأخرى	١٩-٢٤	٨
هاء-	التعاون والشراكة على الصعيد الدولي	٢٥-٢٨	١١
ثالثا-	التمويل والدعم	٢٩-٣٤	١٢
ألف-	الاشتراكات المالية المقرّرة على الدول الأعضاء	٣١-٣٢	١٢
باء-	منحة الأمم المتحدة	٣٣	١٣
جيم-	المصادر الأخرى للإيرادات	٣٤	١٣
رابعا-	مستقبل المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين	٣٥-٣٦	١٣
خامسا-	استراتيجيات من أجل دعم المعهد	٣٧-٣٩	١٤
سادسا-	الاستنتاجات والتوصيات	٤٠	١٥

أولا- مقدمة

١- أعد هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ١٣٩/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وهو يركّز على أنشطة المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وعملياته وتمويله، ويتضمن أنشطة المعهد الهادفة إلى توعية الدول الأعضاء وتشجيعها على الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، بعد تقدير احتياجات مختلف البلدان وإدراج التدابير المناسبة في خطط العمل الوطنية لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

٢- إن الانتشار الهائل للجريمة عبر الحدود الوطنية وتزايد تعقّد طبيعتها جعلا تعزيز التعاون بين الدول وأجهزتها المعنية بإنفاذ القانون، في ظل مبادرات دولية وإقليمية مختلفة، أساسيا أكثر من أي وقت مضى. فالجريمة تمثّل شاغلا رئيسيا للحكومات، حيث إنها تشكّل خطرا شديدا ليس على أمن الدول وسيادتها فحسب، بل وكذلك على نوعية الحياة، من خلال عرقلة الخدمات الاجتماعية والتدخل الجائر في استمرارية تقديمها، وعلى ظهور مؤسسات حكم رشيد وتعزيز الديمقراطية وثقافة سيادة القانون. فالإنفاذ الفعال للقانون وتسيير شؤون العدالة الجنائية على نحو عادل يتأثران بشكل عام بسبب عدم قدرة المؤسسات وسرعة تأثرها بتلاعب العناصر الإجرامية. وتعاني أفريقيا من مشكلة الجريمة المتنامية، بما في ذلك الأنشطة الإجرامية المرتبطة بالجريمة المنظمة عبر الوطنية. وقد ساهمت الجهود الجارية لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، خصوصا من خلال برامجه العالمية لمكافحة الاتجار بالأشخاص والفساد وفيما يتعلق بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (المرفق الأول بقرار الجمعية العامة ٢٥/٥٥) وكذلك الاتفاقات والترتيبات المتعددة الأطراف الأخرى، في إنشاء أُطر قانونية للحفاظ على سيادة القانون، وهو شرط أساسي للاستقرار والتنمية.

٣- وقد أوجد التوافق العام الذي تَولَّد في مكافحة الجريمة، بما فيها الإرهاب، نمطا دوليا من شبكات تعمل سويا لمنع الجريمة. ويشكل ظهور ثقافة لسيادة القانون وتطبيق واعتماد استراتيجيات مشتركة في تطوير بناء القدرات لإنفاذ القانون والتعاون القضائي بين الأمم شرطا أساسيا في السعي إلى إقامة شراكات جديدة وتعزيز الشراكات القائمة بشأن التعاون الإقليمي سعيا إلى إيجاد عمل علاجي مستدام لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

٤- ويرجع تعقّد مشكلة الجريمة في أفريقيا إلى عدة سمات تتفرد بها المنطقة، منها ارتفاع مستويات الأمية والصراعات الأهلية والكوارث الطبيعية والفقر ورداءة روابط الاتصالات والافتقار إلى البنية التحتية الاجتماعية والمواقف والأنشطة التقليدية، بما في ذلك التحيز

الجنساني، وضعف القطاعين الأهلي والعام السهلي التأثر بالفساد والقوانين الضعيفة والبالية والمستويات البطيئة للعملية التكنولوجية. والنتيجة المترتبة على كل ذلك هي وجود قدرة غير كافية لاقتفاء الجريمة والتحقيق فيها وملاحقة مرتكبيها قضائيا، ومستوى محدود للقدرة العقابية والمرافق الإصلاحية للمجرمين، بمن فيهم الأحداث، وأخيرا ظهور الجماعات الإجرامية. ويزداد تواتر حدوث الجريمة في أفريقيا تعقدا لكون أفريقيا منطقة بكرا شاسعة ومفتوحة أمام أنشطة الجماعات الإجرامية المنظمة. وتتأثر أفريقيا بالجريمة المنظمة من جوانب عديدة: فهي منطقة تُمارَس فيها الجريمة المنظمة عبر الوطنية كما أنها مصدر للجماعات الإجرامية المنظمة، وهي كذلك ضحية للجريمة المنظمة عبر الوطنية.

٥- وقد جلبت ظاهرة التعاون العالمي والتطور الموازي في تكنولوجيا الاتصالات عن بعد تحديات نشأت بسبب التسلل الانتهازي للنشاط الإجرامي واستغلاله للأنظمة العالمية نفسها. و لم تعد أنشطة العصابات الإجرامية عبر وطنية فحسب: فقد أصبحت أنشطتها تتجاوز القارات والحضارات وأصبحت عملياتها تتنامى بشكل أكثر براعة وتطورا. ونظرا لاستمرار تزايد حدوث أنشطة إجرامية عبر حدودية، فإن هناك حاجة ماسة إلى تحسين التعاون في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي. وقد أصبح التعاون الإقليمي أداة فعالة لحل المشاكل وبات في طليعة كل المبادرات الأخرى في هذا الشأن. ويمكن أن يصبح المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، بصفته عضوا في شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في منطقة أفريقيا، أداة لمعالجة احتياجات المنطقة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية ولتحقيق تعاون نشط وفعال بين الحكومات الأفريقية في هذا الصدد.

٦- وخلال الفترة المستعرضة، واصل المعهد تلقي الدعم السياسي من الدول الأعضاء فيه ومجلس إدارته ولجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية واللجنة الاقتصادية لأفريقيا والاتحاد الأفريقي والجمعية العامة والأطراف المهتمة الأخرى، بما في ذلك القطاعان الخاص والأهلي. وقد تمكّن المعهد بفضل ما تلقاه من دعم ومساعدة ، بما في ذلك في إطار الشراكات التي أقامتها مع الحكومات والوكالات المانحة، من تنفيذ عدد من الأنشطة الهامة والمشاركة فيها. ويواصل المعهد بذل جهوده لتعزيز التعاون مع الدول الأعضاء بغية وضع برامج عمل مشتركة بناء على الاحتياجات الوطنية لكل دولة في مجال منع الجريمة، مستخدما الصكوك القانونية الدولية كوسيلة فاعلة لمواجهة مشكلة الجريمة.

٧- كما واصل المعهد عملياته في ظروف محفوفة بالمصاعب المالية الناشئة عن قلة الاستجابة الفعالة من جانب الدول الأعضاء لالتزاماتها المالية. غير أن ازدياد وعي الدول

الأعضاء والأطراف المهتمة الأخرى بأنشطة المعهد أدى إلى تحسين النظرة إلى المعهد، مما انعكس بدوره على تحسّن مستوى الاستجابة لدعوة المعهد البلدان إلى الانضمام إليه في تنفيذ برامج ذات اهتمام مشترك في مجال منع الجريمة. ويُؤمل أن تفضي استراتيجية إشراك مكونات المعهد المختلفة في برامج وأنشطة محدّدة في النهاية إلى دعم مالي للمعهد وإلى تعزيز لقدرته على تقديم الخدمات المعهود بها إليه.

ثانيا- الأنشطة البرنامجية

ألف- مجلس الإدارة

٨- عُقدت الدورة التاسعة لمجلس إدارة المعهد في كمبالا يومي ٢١ و٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤. وقد أعرب المجلس عن تقديره للجمعية العامة على دعمها المتواصل للمعهد، وخصوصا على المنحة المقدمة من الأمم المتحدة والتي تعتبر حيوية لبقاء المعهد. وأعرب مجلس الإدارة عن ارتياحه لمقترحات المعهد بشأن السعي حثيثا إلى كسب الدعم الأساسي من الدول الأعضاء والأطراف المعنية الأخرى، ودعا في هذا الصدد إلى تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات و الجريمة.

٩- وحث مجلس الإدارة الدول الأعضاء على الوفاء بمسؤولياتها المالية للمعهد، ودعا البلدان التي لم تنضم بعد إلى النظام الأساسي للمعهد إلى المبادرة إلى ذلك لتصبح أعضاء فيه. ونصح مجلس الإدارة المعهد باستكشاف سبل لحشد مزيد من الدعم لبرامجه من مصادر غير تقليدية.

باء- التوجيه العام والإدارة

١٠- استمر خلال الفترة المستعرضة برنامج الأنشطة الرامي إلى تحسين النظرة الحالية إلى المعهد لدى الدول الأعضاء والأطراف المعنية الأخرى. وتم تجهيز وتنفيذ مقترحات بشأن التنفيذ المشترك لمشاريع ثنائية مع تلك الأطراف. كما عمل المعهد على تطوير شبكة شراكاته في المنطقة وقدم خدمات استشارية بشأن المسائل الناشئة ذات الصلة بالجريمة الدولية ومن أجل دعم أنظمة إنفاذ القانون، التي هي في معظم الأحيان غير ملائمة لمعالجة المستويات الحالية للجريمة وتطورها البالغ.

١١- وبمبادرة من مجلس الإدارة، بُذلت جهود كبيرة لأداء زيارات إلى عواصم مختلفة وللاتصال بالوفود الأفريقية في الاجتماعات الإقليمية والدولية بغية حشد الموارد وكذلك

لتقدير احتياجات البلدان المعنية فيما يتعلق بإرساء نظم عدالة جنائية مستقرة وقادرة على البقاء وتعزيز قدراتها على مكافحة الخطر المتزايد من جراء الجريمة المنظمة عبر الوطنية من خلال تعزيز التعاون الإقليمي. وقد تم دمج هذا الشاغل المتنامي في الهيكل العملياتي للمعهد، وفي هذا الصدد عزّز المعهد اتصالاته بالبعثات الدبلوماسية الأفريقية وسواها في كمبالا وأديس أبابا من خلال زيارات لأغراض التنسيق والتعاون والتشاور بغية تعزيز إمكانيات زيادة الدعم.

١٢- واستقبل المعهد، نتيجة لهذا التحرك، عدة وفود من بينها وفد من زامبيا، ترأسه مفوض إدارة السجون الزامبية، جيثروك كي مومبووا، في ٢٠ آذار/مارس ٢٠٠٣؛ والمفوض السامي للهند في ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣؛ ووفد من ليسوتو، ترأسه القاضي مونباتي، من محكمة ليسوتو العليا، في ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٤؛ ومؤخرا وفد من المحكمة الجنائية الدولية بشأن رواندا في ٢ تموز/يوليه ٢٠٠٤. ونوقشت إمكانية تنفيذ أنشطة مشتركة في مجالات مثل السجون والخدمة المجتمعية مع المؤسسات والبلدان الممثّلة.

١٣- وقد سُلط الضوء على مهمة تطوير سعة المعهد وتحسين مقدرته على تقديم الخدمات المطلوبة إلى الدول الأعضاء فيه باعتبارها وسيلة رئيسية للوصول إلى الشركاء المهتمين. وبدأت عملية تحليل كفاءات الموظفين ويتوقع أن تحسن مهارات الموظفين بحيث يستجيب المعهد للطلبات على الخدمات الواردة من أعضائه وتحسين صورته كمصدر للخبرة، خصوصا في مجال الاتجاهات الجديدة للجريمة. وقد استدعت البيئة الفريدة والدائمة التغير في المنطقة الممزّقة بين الفوضى الأهلية والتخريب الإجرامي الكامل ضرورة تطوير برامج عملية موائمة للاحتياجات بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية وفقا للاحتياجات الناشئة لدى مختلف القطاعات في المنطقة. ولدى المعهد حاليا مقترحات لمشاريع في مجالات مختلفة تنتظر التمويل، وهي تشمل الإرهاب والاتجار بالنساء والأطفال ومكافحة الاختطاف والقضاء عليه. وقد طُوّر مشروع المقترحات نتيجة لدراسة أجراها المعهد لتقييم احتياجات الدول الأعضاء فيه في مجال منع الجريمة.

١٤- وقد استمرت الحكومة الأوغندية في تزويد المعهد بقدر ثمين من المساعدة والتوجيه والدعم السياسي، كما واصلت الوفاء بالتزامها بتوفير المرافق بموجب اتفاق الاستضافة. واستفاد المعهد جدا من الدعم السياسي والمادي المتواصل الذي تقدمه الحكومة المضيفة.

جيم- أنشطة منع الجريمة والعدالة الجنائية

١٥- كان ولا يزال التركيز الرئيسي لأنشطة المعهد منصبا على الاحتياجات الخاصة بكل دولة من الدول الأعضاء، وعلى ازدياد الوعي بأن من الصعب الإلمام التام بالاتجاهات الجديدة للجريمة، مما يجعل الاستراتيجيات الفعالة لمنع الجريمة عنصرا أساسيا للتخطيط في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة. وقد تمكّن المعهد، في حدود الوسائل المتاحة لديه، من الوصول إلى الدول الأعضاء من خلال إرسال بعثات لإسداء المشورة بغية تحديد ودراسة ووضع إجراءات علاجية مناسبة لمعالجة مشكلة الجريمة. فقد أوفدت بعثات من هذا القبيل إلى باماكو في نيسان/أبريل ٢٠٠٣؛ وإلى واغادغو في نيسان/أبريل ٢٠٠٣؛ والقاهرة في آب/أغسطس ٢٠٠٣؛ وأديس أبابا في آب/أغسطس ٢٠٠٣؛ وأبوجا في آب/أغسطس ٢٠٠٣؛ ودار السلام في أيار/مايو ٢٠٠٤. ثم نُظمت حلقات عمل في بوركينا فاسو ومالي في الفترة التالية لبعثات إسداء المشورة بغية تدريب المدربين في المجالات التي تشغل بال كل بلد فيما يتعلق بتفشي الجريمة عبر الوطنية والحاجة إلى اتخاذ إجراءات موحدة على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي، باستخدام اتفاقيات الأمم المتحدة وبروتوكولاتها كوسيلة فعالة لمكافحة الجريمة. ومن المتوقع أن تؤدي حلقات العمل الوطنية في نهاية المطاف إلى عقد حلقات عمل دون إقليمية وإقليمية تهدف إلى التشجيع على الإنضمام إلى الصكوك الدولية وتنفيذها في المنطقة الأفريقية، وخصوصا اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها وكذلك اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (مرفق قرار الجمعية العامة ٥٨/٤).

١- اتفاقيتا تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة

١٦- واصل المعهد متابعة جهوده لاستكمال المراحل النهائية والحاسمة من مشروعي تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة، بدعم من حكومة الولايات المتحدة من خلال وزارتي الخارجية والعدل. وتُبذل الجهود حاليا لترتيب عقد اجتماع وزاري أو اجتماع خبراء لمناقشة مشروعي اتفاقيتي تسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة لكي ينظر فيها لاحقا المجلس الوزاري ومؤتمر قمة الزعماء الأفريقيين في الاتحاد الأفريقي. وقد وصل المعهد إلى المراحل الحاسمة من النقاش مع سلطات الاتحاد ذات الصلة فيما يتعلق بالموافقة النهائية على الصكين الإقليميين.

٢- الاتجار بالأسلحة النارية والذخيرة في أفريقيا

١٧- نفذ المعهد هذا المشروع أيضا بدعم من حكومة الولايات المتحدة من خلال وزارتي الخارجية والعدل. وكان قد جرى التأكيد على الحاجة إلى مركز لمراقبة الأسلحة النارية في المنطقة الأفريقية في التوصيات الأولية التي وضعها الخبراء ومندوبو الدول الأعضاء في حلقات العمل التي عقدوها، بصفة ذلك وسيلة مجدية للتنسيق بين الجهود الإقليمية المبذولة لمكافحة المشكلة المتنامية المتمثلة في انتشار الأسلحة النارية وما ينطوي عليه من مخاطر زعزعة الاستقرار. والاقتراح الخاص باستحداث مركز لمراقبة الأسلحة النارية جاهز الآن لمناقشته مع المانحين المحتملين والشركاء المهتمين، بما في ذلك المجتمع المدني والقطاع العام والوكالات المتعددة الأطراف.

١٨- وقد واصل المعهد المشاركة في المناقشات الإقليمية والدولية بشأن الحلول المجدية لمشكلة الأسلحة النارية الآخذة في التفاقم. غير أن مخالفة القانون الآخذة في الانتشار في المنطقة كان لها أثر سلبي جدا في البحث عن حل دائم فيما يتعلق بإنشاء آلية يعوّل عليها لاعادة إرساء سيادة القانون والأمن. غير أن هناك جهودا تُبذل بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا للتشجيع على التصديق على بروتوكول مكافحة صنع الأسلحة النارية وأجزائها ومكوناتها والذخيرة والاتجار بها بصورة غير مشروعة، المكمّل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية (مرفق قرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥٥).

دال- الأنشطة الأخرى

١- التعاون الفعال بين المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين وشركائه

١٩- منذ أن استهل المعهد دراسته بشأن تبيّن التدفق المستدام للموارد من أجل دعم وتعزيز قدرته على تنفيذ البرامج ذات الاهتمام المشترك مع شركائه، أقيم عدد من الاتصالات الرسمية بالمنظمات الأكاديمية والأهلية والخاصة ومنظمات حقوق الإنسان. ويعكف المعهد على تنفيذ التوصيات التي أعدتها كيانات مختلفة فيما يتعلق بتأسيس قاعدة بيانات لنقاط الوصل الوطنية والمحلية التي ستستفيد من الإبقاء على حوار دائم، بينما يمكن للمعهد استخدام المعلومات ذات الصلة في قاعدة البيانات. ودعا عدد من البلدان والمنظمات إلى زيادة تدفق المعلومات والخدمات من المعهد إلى عواصمها، ومن شأن إقامة شراكات

على الصعيدين المحلي والإقليمي أن يفي بهذا الطلب على نحو فعال. ويوجد تقرير الدراسة الآن تحت الطبع.

٢- دراسة الأمم المتحدة الاستقصائية بشأن الاختطاف

٢٠- أرسل المعهد استبيانات إلى عدة بلدان أفريقية، كجزء من دراسة الأمم المتحدة بشأن آثار الاختطاف في أفريقيا، تنفيذا لدوره بصفته أحد مكونات شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية وبغية إرساء تعاون أوثق وتوفير دعم تقني فيما بين أعضاء الشبكة. وبالرغم من أن صعوبة الاتصالات وقلة الدعم اللوجستي في منطقة أفريقيا تسببتا في تأخر ورود إجابات على الدراسة الاستقصائية، فإنه يجري بذل جهود للتغلب على الصعوبات المصادفة.

٣- دراسة استقصائية لاهتمامات البحث في الدول الأعضاء

٢١- أظهرت الدراسة الاستقصائية لاهتمامات البحث في الدول الأعضاء شاغل البلدان الأفريقية فيما يتعلق بخطر الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب. ويواصل المعهد توعية بلدان المنطقة واستلام طلبات بشأن كيفية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والإرهاب، بما في ذلك تقديم مساعدات تقنية بإدماج الصكوك الدولية في التشريع الوطني وتعزيز التعاون على مستويات مختلفة فيما بين أجهزة أمن الدولة. واستفادت مالي من هذه المساعدة ويتوقع أن تمتد هذه المساعدة لتشمل أوغندا وبنن وجمهورية الكونغو الديمقراطية في وقت لاحق من عام ٢٠٠٤.

٤- حلقة العمل حول الاستراتيجيات الفعالة والمستدامة في مجال منع الجريمة

٢٢- كانت حلقة العمل حول الاستراتيجيات الفعالة والمستدامة في مجال منع الجريمة النشاط الأول ضمن سلسلة من الأنشطة الهادفة إلى مساعدة الأمين العام على تشجيع الدول الأعضاء في أفريقيا على استخدام وتنفيذ صكوك الأمم المتحدة بشأن منع الجريمة والعدالة الجنائية. وأكدت حلقة العمل على الحاجة إلى عقد اجتماعات استشارية على مختلف المستويات لإذكاء وعي البلدان واهتمامها، وكذلك لإتاحة الفرصة أمامها لكي تضمن تجسيد شواغلها في تنفيذ الصكوك الدولية في نهاية الأمر. ويعرض المعهد تقديم المساعدة التقنية من أجل إدماج أحكام الصكوك الدولية في التشريعات المحلية وخطط العمل الوطنية. ووضع المعهد هذه الاستراتيجية للوصول إلى كل دولة من الدول الأعضاء فيه إما على انفراد

وإما كمجموعات على الصعيد دون الإقليمي بغية إيجاد ثقافة في مجال التطبيق الموحد للأحكام القانونية الدولية بغية مواجهة تحديات محلية وإقليمية معينة. وعقب حلقة العمل التي عقدت في مقر المعهد لصالح عدد من الشركاء المعنيين بمنع الجريمة في أوغندا، يجري القيام بترتيبات لتنظيم حلقة دراسية مشابهة في أديس أبابا، من المزمع عقدها خلال عام ٢٠٠٤، وفي بلدان أخرى في المنطقة في عام ٢٠٠٥.

٥- الاتجار بالنساء والأطفال

٢٣- يشكّل المشروع بشأن الاتجار بالنساء والأطفال نشاطا آخر يهدف إلى مساعدة الدول الأعضاء في المعهد على تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، وخصوصا بروتوكولها بشأن منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص، وبخاصة النساء والأطفال (المرفق الثاني بقرار الجمعية العامة ٥٥/٢٥). وتعتبر مشكلة الاتجار بالنساء والأطفال واحدا من أفظع أشكال الجريمة، وتسيطر عليه شبكة إجرامية عالية التنظيم وسريعة النمو تمارس عملياتها في عدد من بلدان المنطقة مع الإفلات من العقوبة في معظم الأحيان. وقدم المعهد مساعدة تقنية في الجهود الرامية إلى ترجمة الاتفاقية إلى خطط عمل وطنية، وسيتكرر تقديم هذه الخدمات الاستشارية في بلدان أخرى. ويستكشف المعهد بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة إمكانية الاضطلاع بدراسة في المنطقة تنشر نتائجها في كل المنطقة من خلال عقد حلقات دراسية أو حلقات عمل. وسيتم الرد في أسرع وقت ممكن على طلب وارد من جمهورية الكونغو الديمقراطية بشأن الحصول على مساعدة تقنية.

٦- العمل الاجتماعي في السجون

٢٤- أعد المعهد ونظم بالتعاون مع إدارة السجون في أوغندا دورة تدريبية تأهيلية لمدة ستة أسابيع لموظفي الرعاية الاجتماعية وإعادة التأهيل، وذلك بين ٢١ أيار/مايو و١ تموز/يوليه ٢٠٠٤. وكان إسهام المعهد يتعلق بالعمل الاجتماعي في السجون. ومنحت شهادة حضور إلى المرشحين الذين حصلوا على نتائج مرضية في الاختبار. وكانت هذه هي الدورة الأولى ضمن سلسلة من الدورات المتخصصة التي يعتزم المعهد توفيرها لدوله الأعضاء. ويجري تصميم الدورات التدريبية، وهناك نقاش جار لتحديد ما إذا كان ينبغي، في حدود الأموال المتاحة، تنظيم الدورات في المعهد بعد تجديد المرافق المتاحة، أو عقدها في البلدان المختلفة. والاحتمال الأخير هو الأرجح فيما يتعلق بالدورة التي من المزمع عقدها في تشرين

الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ لصالح موظفي إدارة السجون في جمهورية تنزانيا المتحدة، استجابة لطلبها الحصول على مساعدة تقنية في مجال جمع البيانات والتحليل والإبلاغ.

هاء- التعاون والشراكة على الصعيد الدولي

٢٥- حافظ المعهد على علاقة تعاون وثيقة بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وواصل المعهد، بصفته عضوا في شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، المشاركة في أنشطة الشبكة. كما شارك في الحلقة الدراسية التحضيرية بشأن تقرير الجريمة والعدالة في العالم ٢٠٠٤-٢٠٠٥، التي عقدت في مدينة تورينو، إيطاليا، يومي ٢٧ و٢٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٣. والأعمال التحضيرية جارية بشأن الاجتماع القادم الذي سيعقد في الرياض.

٢٦- ومُثّل المعهد وشارك في كل حلقات العمل التي نُظّمت أثناء انعقاد الدورة الثالثة عشرة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية في فيينا من ١١ إلى ٢٠ أيار/مايو ٢٠٠٤. وقدّم ممثل المعهد ورقة بشأن الجريمة والتنمية في أفريقيا، وذلك في حلقة العمل حول سيادة القانون والتنمية التي نظمتها معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية.

٢٧- ومُثّل المعهد في الاجتماع الإقليمي الأفريقي التحضيري لمؤتمر الأمم المتحدة الحادي عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، الذي عقد في أديس أبابا من ١ إلى ٣ آذار/مارس ٢٠٠٤. وألقى المدير كلمة في الاجتماع بشأن قضايا تخص المعهد. وأعد المندوبون توصيات مفيدة بشأن الفرص المتاحة للتعاون الثنائي ودون الإقليمي والإقليمي مع المعهد في قضايا منع الجريمة.

٢٨- وواصل المعهد مشاركته في عدة اجتماعات، من بينها، إضافة إلى التي سبق ذكرها، الحلقات الدراسية والمؤتمرات التالية التي عُقدت على كل من الصعيد دون الإقليمي والإقليمي والدولي: الدورة الرابعة للجنة المخصصة للتفاوض بشأن اتفاقية لمكافحة الفساد (فيينا، ١٣ -٢١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣)؛ ودورة الاتحاد الأفريقي بشأن الشؤون الاجتماعية والعمل (موريشيوس، ١٠ - ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣)؛ والمؤتمر الدولي بشأن الأمن المستدام: البلديات في مفترق الطرق (ايثيكويني، جنوب أفريقيا، ٢٥-٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣). وتمثلت احدى الفوائد الناتجة عن هذه الاجتماعات في الفرصة المتاحة لاستكشاف صلات جديدة ولتدعيم الشراكات القائمة سعيا وراء تعاون مشترك مع المانحين الممكنين، بما في ذلك مع القطاعين الخاص والأهلي.

ثالثا- التمويل والدعم

٢٩- بلغ إجمالي موارد المعهد لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ ما مقداره ٢١٥,٦٣ ٠٢٦ ١ دولار أمريكي، وهي تتكون من: (أ) الاشتراكات المالية المقررة على الدول الأعضاء (١٢٣,٥٥ ٥٧٨ دولار أمريكي)؛ (ب) منحة الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ (٣٠٠ ٣٨٠ دولار أمريكي)؛ (ج) إيراد آخر وارد من إيجار مباني المعهد وفوائد على الودائع (٠٩٢,٠٨ ٦٨ دولار أمريكي).

٣٠- وبلغ إجمالي موارد المعهد في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠٠٤ ما مقداره ٠٩٦,٣٨ ٣٦١ دولار أمريكي، وهي تتكون من :(أ) الاشتراكات المالية المقررة على الدول الأعضاء (٣٧٩ ٢٥ دولارا أمريكيا؛ وردت بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠٠٤)؛ (ب) حصة منحة الأمم المتحدة لعام ٢٠٠٤ (٨٠٠ ٣٢٣ دولار أمريكي؛ حصة تلقتها اللجنة الاقتصادية لأفريقيا)؛ (ج) ايراد آخر وارد من إيجار مباني المعهد وفوائد على الودائع (٩١٧,٣٨ ١١ دولار أمريكي).

ألف- الاشتراكات المالية المقررة على الدول الأعضاء

٣١- دفعت حكومات كل من أوغندا وبوركينا فاسو وتونس والجماهيرية العربية الليبية وجمهورية تنزانيا المتحدة والسنغال وغامبيا ونيجيريا اشتراكاتها المقررة ومتأخراتها عن الفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٣، وقد بلغت ١٢٤ ٥٧٨ دولارا أمريكيا. وحتى ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٣، لم يرد سوى ٥٦٥,٣٥ ٠١١ ١ دولار أمريكي، من أصل اجمالي الاشتراكات المقررة البالغة ٧٦٦ ٥٩٤ ٣ دولارا أمريكيا للفترة ١٩٨٩-٢٠٠٣، مما ترك رصيدا غير مدفوع مقداره ٢٠٠,٦٥ ٥٨٣ ٢ دولار أمريكي. ولم يرد سوى ٣٧٩ ٢٥ دولارا أمريكيا في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير وحزيران/يونيه ٢٠٠٤، من الدول الأعضاء التالية: أوغندا وجمهورية تنزانيا المتحدة وغامبيا. ويبلغ الإيراد المتوقع خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ ما مقداره ٩٠٠ ٥٢٤ دولار أمريكي.

٣٢- وأثناء الاجتماع التاسع لمجلس إدارة المعهد الذي عقد في كمبالا يومي ٢١ و٢٢ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، أُعرب عن انشغال بشأن المستوى العالي من المديونية لمعظم الدول الأعضاء. وطلب المجلس من الأمانة أن تكتب إلى كل الدول التي لم تدفع قط أيا من اشتراكاتها المالية لتسألها عما إذا كانت لا تزال مهتمة بالبقاء عضوا في المعهد. وطلب مجلس الإدارة إجراء استعراض خارجي للمعهد لتقييم أدائه فيما يتعلق بالأهداف المسندة إليه

والمسببة لإنشائه. وسيدرس الاستعراض هيكل المعهد وأهدافه وعملياته بغية رفع أدائه وزيادة ملاءمته للدول الأعضاء وقبوله منها.

باء- منحة الأمم المتحدة

٣٣- تواصل تقديم منحة الأمم المتحدة في فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، بل وارتفع مبلغها من ٣٠٠ ٣٨٠ دولار أمريكي في فترة السنتين السابقة (٢٠٠٢-٢٠٠٣) إلى ٩٠٠ ٤٤٧ دولار أمريكي (بعد تعديل مستوى التضخم) وسيغطي هذا المبلغ رواتب خمسة من الموظفين الفنيين الأساسيين في المعهد (المدير ونائبه ومستشار التدريب وتنمية الموارد البشرية وموظف الشؤون الإدارية/المالية ومستشار المعلومات والتوثيق).

جيم- المصادر الأخرى للإيرادات

٣٤- حقق المعهد إيرادات من تأجير مرافقه بلغت قيمتها ٠٩٢,٠٨ ٦٨ دولار أمريكي خلال الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. ولم يرد حتى الآن سوى مبلغ قدره ٩١٧,٣٨ ١١ دولار أمريكي عن الفترة الممتدة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠٠٤. والإيراد المتوقع من هذا المصدر لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ هو ٠٠٠ ٥٠ دولار أمريكي.

رابعا- مستقبل المعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين

٣٥- يتوقف مستقبل المعهد في معظمه على الدعم الوارد من الدول الأعضاء فيه. فهذا الدعم سيشجع قطعا المانحين الرئيسيين في الأمم المتحدة وأوساط المانحين بشكل عام، الأمر الذي قد يُمكّن المعهد من وضع وتنفيذ برامج مختلفة في المنطقة.

٣٦- وبينما لا تزال قدرة المعهد على الوصول إلى الدول الأعضاء فيه محدودة، فإن مستقبله واستدامته يتوقفان إلى حد بعيد على تحسين الصلات بالدول الأعضاء فيه وزيادة تعبئة تلك الدول. وعلى ذلك، فإنه بالإضافة إلى السبل التقليدية للتعريف بالمعهد وعمله، من خلال نشر تقارير الحلقات الدراسية وحلقات العمل والمشاركة في المؤتمرات الإقليمية والدولية وتقصي الحقائق، ينبغي للمعهد أيضا مواصلة إيفاد بعثات لإسداء المشورة والتقييم إلى العواصم الأفريقية. وفي الواقع، توفر هذه الزيارات فرصا للمناصرة والعمل على وضع برامج وأنشطة تعاون محدّدة مع السلطات المعنية على الصعيد الوطني. ويمكن أن يشكل الدعم المتواصل للمعهد من الدول الأعضاء فيه ونجاح المعهد في إشراك كيانات ووكالات

أخرى سواء من داخل منظومة الأمم المتحدة أو من خارجها، خصوصا اللجنة الاقتصادية لأفريقيا والاتحاد الأفريقي، وكذلك أوساط المانحين وشركاء آخرين، إسهاما ذا شأن في تعزيز مكانة المعهد، كما إن من شأن ذلك أن يزيد من التزام شركائه في المنطقة وأن يوطّد صلاته بهم.

خامسا- استراتيجيات من أجل دعم المعهد

٣٧- أشادت الجمعية العامة، في قرارها ١٣٩/٥٨، بالمعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين على جهوده الرامية إلى تعزيز وتنسيق أنشطة التعاون التقني الإقليمية ذات الصلة بمنع الجريمة والعدالة الجنائية في أفريقيا؛ وأثنت على الأمين العام للجهود التي يبذلها من أجل تعبئة الموارد المالية اللازمة لتزويد المعهد بالموظفين الفنيين الأساسيين اللازمين لتمكينه من أداء وظيفته بفاعلية في الوفاء بما كُلف به من التزامات، وأعادت الجمعية العامة تأكيد الحاجة إلى زيادة تعزيز قدرة المعهد على دعم الآليات الوطنية لمنع الجريمة والعدالة الجنائية في البلدان الأفريقية؛ وحثت الدول الأعضاء في المعهد على أن تبذل جميع الجهود الممكنة للوفاء بالتزاماتها تجاه المعهد ودعتها إلى اتخاذ تدابير عملية ملموسة لدعم المعهد في مجال تنمية القدرات اللازمة لتنفيذ برامجه وأنشطته الرامية إلى تعزيز نظم منع الجريمة والعدالة الجنائية في أفريقيا؛ وطلبت من الأمين العام أن يكثف جهوده من أجل تعبئة كل الكيانات ذات الصلة داخل منظومة الأمم المتحدة لتوفير الدعم المالي والتقني اللازم للمعهد حتى يتسنى له الوفاء بولايته.

٣٨- وبُذلت جهود خاصة، عملا بقرار الجمعية العامة ١٣٩/٥٨، من أجل جمع الاشتراكات المقررة من الدول الأعضاء. ووفقا لما أوصى به مجلس إدارة المعهد في دورته الثامنة، سيواصل رئيس مجلس الإدارة ومدير المعهد زيارة عواصم دول المنطقة بغية مناقشة أشكال محدّدة من التعاون والدعم المالي.

٣٩- ومن شأن الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة وفقا لاستراتيجية المعهد وخطة عمله في الأمد المتوسط، بطرائق منها تنظيم بعثات لإسداء المشورة للدول بناء على طلبها، أن يساعد في الحصول على الدعم المالي والسياسي اللازمين لتنفيذ الأنشطة المتفق عليها. كما أن من شأن ذلك أن يساعد المعهد على إقامة حوار متواصل مع شركائه، وأن يشجع بالتالي الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها ودفع اشتراكاتها على أساس منتظم.

سادسا- الاستنتاجات والتوصيات

٤٠- تمكّن المعهد بفضل الجهود المتضافرة التي بذلها مجلس الإدارة وبفضل شركائه والدعم المتواصل الذي حظي به من الجمعية العامة في مختلف القرارات، وأحدثها القرار ١٧٢/٥٧ الصادر في عام ٢٠٠٢ والقرار ١٣٩/٥٨، من اعتماد نهج أكثر تركيزا وذي طابع عملي أكثر إزاء تطوره في المستقبل. ومن أجل تجسيد رؤية المعهد ومهمته المبينتين في استراتيجيته وخطة عمله المتوسطتي الأجل المعتمدتين للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٧، تُعرض المقترحات المحدّدة التالية الرامية إلى تعزيز قدرة المعهد على الوفاء بولايته:

(أ) ينبغي للمعهد أن يواصل تركيز برنامج عمله الجوهري على مشاريع وأنشطة محدّدة في مجالات تكون لديه فيها كفاءة تقنية وميزة نسبية في المنطقة الأفريقية. وينبغي للمعهد، في هذا الشأن، تركيز جهوده على مواصلة تطوير خبراته وكفاءاته المتعلقة بمسائل الجريمة التي تمسّ المنطقة الأفريقية، وخاصة، وليس على سبيل الحصر، في المجالات التالية: تعزيز سيادة القانون، ومنع ومكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والفساد والاتجار بالبشر والأسلحة الصغيرة، ومكافحة الإرهاب، وتحديث نظم عدالة الأحداث وإصلاح العدالة الجنائية؛

(ب) ينبغي للمعهد مواصلة مساعيه لتحديد التهديدات الجديدة والناشئة للسلام والأمن والعدالة في المنطقة وينبغي له تنظيم حملات توعية، كما هو مطلوب، بغية التشجيع على استحداث تدابير مناسبة لمنع الجريمة من أجل المساهمة في التنمية المستدامة؛

(ج) ينبغي للمعهد أن يمضي في تطوير ودعم حملته الرامية إلى حشد الدعم السياسي والمادي من الدول الأعضاء فيه. وينبغي، لهذه الغاية، تقديم معلومات كافية للحكومات المعنية، على أعلى مستويات السلطة المدنية، وهي رؤساء الحكومات ووزراء الشؤون الخارجية والعدل والداخلية والصحة، بغية تعزيز الالتزام ببرامج المعهد ودعمها وزيادة تعزيزها؛

(د) ينبغي للمعهد مواصلة تطوير وتنفيذ استراتيجية تسويق نشطة عن طريق وسائط الإعلام الإلكترونية والمطبوعة، وأن يتضمن ذلك تحديث موقعه على الانترنت. وينبغي اعتماد التدابير الموضوعة لإعلام وإشراك السلطات الحكومية ذات الصلة، بما فيها الشرطة والجهات الفاعلة الأخرى، في أنظمة العدالة الجنائية لبلدان المنطقة. وينبغي كذلك تكريس الجهود للتوعية بمسائل الجريمة والعدالة الجنائية التي يتناولها المعهد، وذلك بطرائق منها إقامة تحالف خاص مع وسائط الإعلام والصحافة؛

(هـ) ينبغي للمعهد أن يواصل، من خلال جهوده في مجالي المناصرة والتوعية، إبلاغ الدول الأعضاء فيه بكفاءته التقنية وخبرته واستعداده للشروع في تقديم المساعدة التقنية على كل من الصعيد الوطني والإقليمي ودون الإقليمي؛

(و) ينبغي حث الدول الأعضاء في المعهد على الوفاء بالتزاماتها المالية، حتى تبرهن على دعمها للمعهد وتجتذب بالتالي تمويلا إضافيا من مصادر أخرى؛

(ز) ينبغي للمعهد ومجلس إدارته النظر في التدابير التي يمكن اتخاذها إزاء الدول الأعضاء في المعهد التي تستمر في عدم الوفاء بالتزاماتها المالية، وينبغي لهما في الوقت ذاته استكشاف مبادرات جديدة للتعامل مع المتأخرات القديمة العهد للاشتراكات المقررة. ويمكن أن تتضمن هذه التدابير مساهمات استثنائية مخصصة لإزالة المتأخرات وتعهدات بدفع الاشتراكات بانتظام في المستقبل بحصص دفع يعاد تقديرها و/أو دفع مساهمات في مشاريع محدّدة؛

(ح) ينبغي زيادة تعزيز التعاون والشراكة الوثيقين مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة ومع معاهد شبكة برنامج الأمم المتحدة لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، حتى يتسنى للمعهد أن يعمل كشريك في تنفيذ أنشطة المساعدة التقنية التي يقوم بها المكتب في المنطقة؛

(ط) ينبغي للمعهد ومجلس إدارته أن يبحثا مجالات التعاون والتعاضد الممكنة مع الاتحاد الأفريقي وكذلك مع مؤسسات مالية حكومية – دولية ودولية وإقليمية تعمل على تقديم المساعدة الانمائية و/أو على تنفيذ أنشطة في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية في المنطقة، وخاصة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي. وإضافة إلى ذلك، ينبغي مواصلة الجهود لاجتذاب مزيد من الدعم من المانحين الثنائيين وغيرهم؛

(ي) ينبغي للمعهد أن يواصل جهود المناصرة التي يبذلها من أجل تشجيع وكالات التنمية العاملة في المنطقة على إدماج شواغل منع الجريمة والعدالة الجنائية في برامجها للتعاون الانمائي بسبب الخطر الذي تشكله قوى المجتمع "الهمجي" على التنمية المستدامة وينبغي له أن يستكشف إمكانيات القيام بأنشطة مشتركة تستهدف التنفيذ الفعال لبرامج التنمية في أفريقيا.